

## تيسير الفقه لمعالي الشيخ أ.د سعد بن ناصر الشثري الحلقة 4

سعد الشثري

قل ان يستولى الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الالباب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. ما لك يوم 00:00:12  
الدين والصلوة والسلام على قائد الغر المجلين محمد ابن عبد الله امام المتقيين عليه وعلى الله وصحبه -

افضل الصلاة واتم التسلیم الى يوم الدين وبعد. فاهاها وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان. عبر قناة ابن عثيمین  
الفضائية في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستضيف فيه معالي الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري حفظه الله فاهاها وسهلا بكم  
فضيلة الشيخ. الله - 00:01:01

يسلمك ويوففك الخير وارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا ان يغفر للشيخ محمد وان يسكنه فسيح جناته.  
اللهم امين اه حفظكم الله يا شيخ اه وقفنا اه يعني هنا على باب الطهارة او كتاب الطهارة - 00:01:21

ونحب ان تعطينا لمحۃ موجزة حول تعريف الطهارة حفظكم الله. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء  
والمرسلین اما بعد جرت عادة الفقهاء ان يبحثوا في اوائل كتبهم الفقهية كتاب الطهارة - 00:01:38

وذلك لأن اول الواجبات الشرعية العملية في دین الاسلام هو الصلاة ومقدمة الصلاة هي هي الطهارة كما قال النبي صلی الله علیه  
وسلم في حديث ابن عمر بنی الاسلام على خمس - 00:01:56

شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهذا الرکن تبحث احكامه عادة في كتب المعتقد ثم ذكر الرکن الثاني في قوله واقامة  
واقام الصلاة وايتاء الزکاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام - 00:02:13

فقدم الصلاة على الزکاة والصيام والحج والصلوة اول طريق لها هو الطهارة ولذلك قال النبي صلی الله علیه مفتاح الصلاة الظهور  
مفتاح الصلاة الظهور كما ورد ذلك في السنن عن النبي صلی الله علیه - 00:02:31

وسلم والطهارة في اللغة تطلق على النظافة باللغة تطلق على النظافة وفي اصطلاح اهل العلم يريدون بها رفع الحدث وما في معناه  
وازالة الخبر وما في معناه رافع الحدث وما في معناه وازالة - 00:02:50

وما في معناه انظر هنا عندها شيئاً الاول حدث والثاني خبث الحدث هذا وصف معنوي وصف معنوي كون الانسان غير متواصلاً كون  
الانسان جنباً هذه اوصاف معنوية. ليست اوصافاً حسية - 00:03:14

وهذا هو المراد بالحدث الحدث وصف قائم وصف معنوي قائم بالبدن يمنعه من عدد من الاحکام والاعمال الشرعية والنوع الثاني وهو  
الخبث فهذا وصف حسي ووصف حسي وهو المراد بها النجاسة وما مات لها - 00:03:37

والحدث اطلق في آآ اطلق معه الرفع يقال رفع الحدث بينما الخبر قال ازالة الخبر لأن الاوصاف المعنوية لا يقال لها ازالة وانما يقال  
ترتفع انما يقال انها تلتفت بخلاف الاوصاف - 00:04:00

الحسية فإنه يمكن ازالتها. قال رفع الحدث وما في معناه قولهم رفع الحدث يكون باي شيء اما بالوضعه واما بالاغتسال وقالوا وما  
في معناه يريدون به ادخال مثل التيمم لأن التيمم عند الفقهاء لا يرتفع الحدث به. ويريدون به ايضاً مثل آآ الوضعه بالنسبة لمن حدثه  
دائم - 00:04:19

فهذا عندهم يقولون هذا ليس رفعاً للحدث لأن الحدث مستمر. لأن الحدث مستمر ولذلك يقولون رافع الحدث هو ما في معناه. وفي  
مقابله قال ازالة الخبر لأن النجاسات يناسب فيها ان يقال ازالة لأننا نبعدها ونزيلها - 00:04:49

والنجاسات على نوعين نجاسة آآ نجاسة حكمية ونجاسة عينية مثال هذا لو وقع على ثوبك لو وقع على ثوبك ما فيه نجاسة. تنجز

الثوب. هذه النجاسة حكمية يمكن ازالتها النوع الثاني إزالة عينية - 00:05:09  
لا يمكن ازالتها. مثال ذلك عين الكلب لو اخذته وغسلته مليون مرة ما يتنطف ولا يتظاهر ولا يعد طاهرا. والنجاسة لا زالت باقية فيه. لماذا فرقنا بينهما لأن الاول نجاسة حكمية - 00:05:33

نجاسة حكمية والثاني نجاسة عينية. النجاسة الحكمية يمكن ازالتها والنجاسة العينية لا يمكن ازالتها. قال وما في معناه ازالة النجاسة وما في معناه. لأن عند الفقهاء ان من عجز عن ازالة النجاسة فإنه يتيم له. ويمثل لهذا مثلاً بمن انكسرت يده - 00:05:50  
واحتاجي الى التجبير بعظام ولم يجدوا الا عظاماً نجساً. قالوا جاز ويستعمل ولا حرج فيه لكنه يتيم له هنا لا يمكن ازالة الخبث. لانه اصبح جزءاً من الجسد. ويلحق العبد به ظرر ومشقة عظيمة - 00:06:16

ولذلك قال وما في معناه لأن هنا لا نزيل النجاسة وإنما النجاسة باقية ونتوّظأً من أجل هذه النجاسة. هذا ما يتعلق بتعریف الطهارة. نعم، اه احياناً فضيلة الشيخ اه يعني يبدأ في كتب الفقه كتاب مثلًا الطهارة او كتاب الصلاة او كتاب كذا - 00:06:36  
ثم يتضمن هذا الكتاب ابواب وهذه الابواب تتضمن الفصول الحكمية من هذه التسمية يا شيخ والفرق بين الكتاب والباب والفصل من المعلوم ان سرد الكلام الطويل لا يؤثر في النفوس - 00:06:58

وان النفوس تمل وتتكل وتلتحقها السامة. ولذلك حرص الفقهاء على تقسيم مسائل العلم على ابواب وكتب من أجل ان نبعد مثل هذا الامر ثم لو وضعنا الكلام كله في محل واحد لاختلط الكلام بعضه ببعض. فخلطنا احكام الصلاة باحكام الصوم مثلًا وهكذا. ففصل -

00:07:16

فقهاء الابواب من أجل ان يكون ذلك ادعى ظبطها وحفظها وعدم تداخل احكامها ببعضها واما من جهة الترتيب فعند اكثرب الفقهاء يقدمون الكتاب لانه آآ أعلى الاسماء لانه انما قيل له كتاب لجمعه - 00:07:42

فانت تقول مثلاً كتبة الجيش لماذا سميت كتبة؟ لأنها تجمع جنوداً كثيرين. وهكذا الكتاب يجمع ابواباً ومسائل عديدة ثم يأتي بعد الكتاب آآ في بعض الكتب فيها ابواب وفي بعضها فصول يبيدو ان كتبينا ما فيه ايش؟ فصول ما فيه ابواب - 00:08:06  
اه بعد الفصول قد يكون هناك مباحث وقد يكون هناك مطالب وقد يكون هناك مسائل وقد يكون هناك تتمات وهذا من أجل ربط المسائل بعضها بعض. لانك اذا عرفت الرسم الهرمي والشجري للمسائل العلمية احاطت بها - 00:08:26

عندهما تضع المسائل بحسب رسم شجري تتصورها في ذهنك هكذا عمل الفقهاء في كتبهم الفقهية حاولوا ان يضعوا مثابة هذه الشجرة المرسومة في مسائل علم من أجل ان تبقى صورتها في الذهن. ولذلك قسموه الى كتب والى ابواب - 00:08:48  
والى فصول والى مسائل من أجل ان يبقى في الذهن ويرسخ فيه. نعم، اه عرفنا يا شيخ ان الطهارة تكون بالماء وينوب عنها التيمم ونحتاج معرفة آآ اقسام المياه ومعرفة حكم كل قسم منها - 00:09:08

هذا السؤال عاد طويلاً جداً ويمكن اختصار الكلام فيه جمهور أهل العلم يعني الماء هو أساس الطهارات سواء كانت رفعاً لحدث او كانت ازالة لنجاسة وبعض أهل العلم يقول لا يرتفع الحدث - 00:09:25

ولا يزول النجس الا بالماء الطهور كما هو مذهب احمد وآخرون يقولون لا بالنسبة لازالة النجاسة اي طريق سالت به النجاسة فإنه يتحقق مقصود الشارع ولعل هذا القول اظهر لأن هذا هو الذي يعمل به من عهد السلف - 00:09:48  
مثلاً تجد السيويف يقاتل بها ويكون عليها دماء ومع ذلك لم يكونوا من يغسلها بالماء. يأخذون خرقه ويمسحوا من السيوف بهذه الخرقة فتزول عنه هذه النجاسة. ولم يكونوا يستعملون الماء. ومن ثم فان الاظهر ان هناك مسائل عديدة - 00:10:07  
في ازالة النجاسة وفي رفع الحدث لا يكون فيها آآ الماء اما بالنسبة لما سألت عنه من اقسام المياه فالمعروف عند الفقهاء انها تنقسم الى ثلاثة اقسام القسم الاول الماء الطهور - 00:10:28

وهوباقي على اصل خلقته. سواء حكماً او حقيقة. من مثل مياه الامطار. مياه الانهار ونحو ذلك فهذه يقال لها ما طهور ما طهور وتلاحظ انه يفرق بين الطهور وطهور - 00:10:45

بفتح الطاء فالظهور هو العملية التي تفعل في التطهير. العمل الذي يقوم به من اراد التطهارة هذا الظهور بينما الظهور بفتح الطاء هو

الماء الذي يستعمل في الطهارة والماء الذي يستعمل في الطهارة - 00:11:06

هذا يقال له ظهور. اذا القسم الاول ظهور الطهور او ظهور ايهم الصواب بالفتح بفتح الطهور فتح الطاء نعم يكون المستعمل هنا نقول له ينقسم الماء الى ثلاثة اقسام - 00:11:25

الماء ظهور هو الماء الذي يتواضأ به. وهو الماء الذي يتواضأ به. ما نقول الماء ظهور بضم الطاء ظهور فعل فعل ظهور. لأن فعل متظاهر وهذا ليس من اقسام المياه - 00:11:45

هذا حين يقول الفقهاء بأنه لا يرفع الحدث سواه ولا يزيل الخبر غيره وسنأتي ان شاء الله لمناقشة هذا الامر. النوع الثاني الماء الطاهر الماء الطاهر وهو الذي خالطه شيء طاهر فغيره - 00:11:57

خالطه شيئاً غير طاهر خالطه شيء طاهر فغيره وقد يمثلون له آآ الماء الذي فيه ورق سدر او الشاهي او البيبسي او غيرها الزعفران او او فهذى يقولون هذا ما - 00:12:18

طاهر لانه خالطه طاهر فغيره والنوع الثالث النجس سواء كان آآ نجسا باصله او كان آآ من تنجس بامر طارئ عليه. هذا كله نجس وهذا التقسيم هو الذي سار عليه جمهور اهل العلم من المذاهب الاربعة - 00:12:35

الا ان هناك قول اخر في المسألة وهو ان الماء لا ينقسم الا قسمين. ماء ظهور وماء نجس ولا يذكرون هنا ان هناك ماء طاهرا طيب هذه الامثلة التي ذكرنا قبل قليل في الماء الطاهر ماذا يقولون عنها؟ يقولون ننظر - 00:12:58

ان كانت قد خالطتها نجاسة تغيرت نقلناها للقسم الثالث وهو النجاسة. وان كان قد خلطته امر طاهر فنظرنا. ان بقي الاسم على ما هو عليه سماه حينئذ نضعه من قسم ظهور القسم الاول وان كانت آآ - 00:13:19

وان كان قد غير اسمه مثل الشاهي حينئذ نقول لا يظهر وليس من الاقسام الثلاثة وانما هو قسم مستقل. قسم مستقل نعم اه هذا القول الثاني لعله اقوى في الدليل وهو مذهب اه الامام مالك ومذهب جماعة من اهل العلم ولعله اقوى في الدليل - 00:13:40

وذلك لان النصوص الشرعية جاءت بتعليق الطهارة بالماء. قال تعالى وان كنتم مع الاسف الى ان قال سبحانه فلم تجدوا ماء فتيمموا هنا لفظة ماء نكرة في سياق النفي فتفيد العموم ومن ثم فان ما يطلق عليه ماء فانه يقدم على التيمم فيكون - 00:14:07

ظهورا واما اذا خالطه امر طاهر وغير شيئاً من صفاته فانه ينقلب اسمه. مثلا عندك الشاي. مم هنا ماء ظاهرا اصله لكن خالطه شيء غيره صفاته هذا ما يتعلق باقسام المياه. نعم - 00:14:38

حفظكم الله ياشيخ اقول يشكل على بعض الناس بالنسبة للحدث وقوع الحدث عليه مشكلة بعض الناس من ناحية الحدث الاصغر والحدث الافضل والفرق بينهما وش واجب كل حدث سواء من الاغتسال او من الوضوء وكذا - 00:14:58

خلونا نعرف الحدث ياشيخ ومع الرجال انواعه. آآ الحدث كما تقدم انه وصف حكمي يقوم ببدن الانسان ليس وصفا حسيا ووصف معنوي حكمي وهو يقوم ببدن الانسان يمنعه من الصلاة وما مثلها - 00:15:14

هذا الوصف لا نطلقه على انسان الا اذا وردنا دليلاً شرعياً وموجبات الغسل محددة وموجبات الوضوء محددة الحدث على نوعين حدث اكبر وحدث اصغر. الاصغر هو الذي يوجب الوضوء من مثل - 00:15:33

خروج الحدث والنوم هذه توجب الوضوء ولا توجب غسل نجاسة ولا غيره الذي يوجب الوضوء هذا الحدث الاصغر. هم. هناك الحدث الافضل وهو الذي يكون بجنابة ونحوها فهذا يقال له ايش - 00:15:58

حدث اكبر. الحدث الافضل فيه من الاغتسال قوله تعالى وان كنتم جنباً فاطهروا واما الحدث الاصغر فانه لا يوجب الوضوء وهو غسل الاعضاء الاربعة لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبتين - 00:16:18

نعم حفظكم الله ياشيخ بالنسبة للنجاسة سواء وقعت على البدن او على الثوب او كذا هل يمكن ازالتها بغير الماء ظهور سواء تخفيف بالشمس او اه باللات اخرى او بكذا. اه المذهب على انه لا يرفع الحدث الا الماء - 00:16:41

ولا يزيل النجاسة الا الماء وهذا قول الشافعية وجماعة من اهل العلم الاظهر ان النجاسة يرتفع حكمها بكل ما ازال اجزاءها. هم. بكل

ما يزيل اجزاءها من امثلة ذلك ما لو اه - 00:17:00

سارة وقعت نجاسة على اسفل الخف. هم. فسار عليها الانسان فحين اذ نقوذ تطهرت النعل. هم والقول يعني بان النجاسة تزول بكل امر يزيل النجاسة هذا اقوى. وارجح من جهات الدليل - 00:17:26

لان النبي صلى الله عليه وسلم امر من شك ان في نعليه قدرا بان يغسله بدلکها بالتراب. وقال يطهرها ما بعدها فهنا ليس هناك استخدام للماء ومع ذلك حكم النبي صلی الله عليه وسلم زوال النجاسة - 00:17:46

ومن امثلته ايضا مسألة السيف قبل قليل التي ذكرت لك. فهنا نزيل النجاسة بقطعة القماش بدون ان يكون هناك ماء بدون ان يكون هناك ماء وقد كان هذا هو داء بالصحابة رضوان الله عليهم. نعم. جميل بالنسبة يا شيخ الماء الطهور المتغير - 00:18:08

الله عز وجل ربنا يستر البسوكو الباقي بلا نعم اذا كان هناك ماء خالطه شيء وغير اسم الماء. حينئذ لم يصبح ماء وبالتالي لا يجوز الوضوء به. لان الله تعالى - 00:18:29

يقول يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم المرافق الاية. نعم وقال وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ليطهركم به. واما الماء المتغير الذي لم يبقى فيه اسم الماء هذا - 00:18:45

لا يصح للانسان ان يتوضأ به لانه ليس بماء والله جل وعلا انما امر بالوضوء من الماء والنوع الثاني ما خالطته نجاسة النوع الثاني ما خالطه امر ظاهر ماء طهور خالطه - 00:19:03

شيء ظاهر لكنه غير ممازج في العادة ونحو الكافور ونحو قطعة العود ونحو ذلك لو قدر انها سقطت هذه غير ممازجة وبالتالي لا تسرب الماء حكم الطهورية. لكن لو كان من طبيعتها الممازجة - 00:19:23

من طبيعتها الممازجة لو وقع فيه طين لو وقع فيه آآ طحين نحو ذلك فحينئذ نقول عند الفقهاء يقولون لا يصح ان يستخدم هذا. وذلك لان هذا الماء اه لم يبقى على عصر خلقته ومن ثم لا يصح لنا الوضوء به. والقول الثاني - 00:19:44

بانه يصح الوضوء به وهذا القول اقوى من جهة الدليل ذلك لانه قد ورد في الحديث ان النبي صلی الله عليه وسلم اغتنسل من قصة فيها اثر العجين يدل على هذا ايضا نصوص كثيرة تدل على ان الماء القليل اذا خالطته نجاسة ولم تغيره - 00:20:08

فانه حينئذ يجوز الوضوء به. نعم حفظكم الله يا شيخ يشكل على بعض الناس الماء المستعمل اكف الوضوء به او الغسل الماء المستعمل المراد به الباقي بعد الاستعمال في الحدث. مم. يعني انا اعطيك مثل - 00:20:33

لو كان هناك اناناء ماء فيه فتوصيات منه فحينئذ الباقي في الاناء لا يقال له ماء مستعمل. مم. ولا حرج في استعماله بيقين لكن لو كان كلما توصلت سقط شيء من الماء وضعته في اناناء. مم. فحينئذ نقول الباقي في هذا الاناء - 00:20:56

هذا ايش ؟ ماء مستعمل ماء مستعمل. جميل. هل يجوز الوضوء بالماء المستعمل ؟ او لا يجوز الوضوء به في مذهب احمد والشافعي قالوا لا يجوز الوضوء به. لماذا ؟ قالوا لان استعماله في الطهارة الاولى آآ حينئذ - 00:21:17

يسرب عنه اسم الطهورية. قالوا لان هذا الماء قد اشتغل بطهارة سابقة. هم. والمشغول لا يشغل. هم. والقول الثاني ان الماء المستعمل يجوز الوضوء به وانه لا حرج فيه. وهذا مذهب جمهور اهل العلم. والقول الثاني اظهر. وذلك - 00:21:34

لان النصوص الواردة في استعمال الماء عامة. قال تعالى فلم تجدوا ماء. فتيمموا. فهنا ماء فهذا ماء الماء ليس ماء. ماء. وبالتالي يقولون يجب استعماله على مقتضى هذه الاية واستدلوا على ذلك ايضا بما ورد في الحديث ان النبي صلی الله عليه وسلم كان

يتوضأ مع عائشة تقول دع لي تقول له دع لي - 00:21:54

اقول لها دعي لي قالوا هنا لابد ان يكون هناك بعض الرذاذ الذي يبقى بعد الوضوء يختلط بالماء المراد استعماله للوضوء فالقصد ان الاظهر هو جواز استعمال الماء المستعمل في رفع الحدث وانه لا حرج في ذلك. نعم - 00:22:23

هل يفرق يا شيخ بين الماء الكثير والقليل الحقيقة هو المكان الماء القليل والكثير آآ هذا مسألة يطول التفصيل فيها ولعلي اشير اشارات ولعلنا نستفصل هذه المسألة في اللقاء القادم - 00:22:47

نحن نقسم الماء الى ثلاثة اقسام ماء ظاهر وظهور ونجس والقول الثاني بانه ظهور ونجس. ظهور ونجس سبق ان قلنا هذا

مذهب مالك وله قوة في الدليل ولعله ارجح - 11:23:00

اه ترتب على هذا ان الماء لو خالطته نجاسة فلم تغيره فحينئذ ما حكمه في مذهب مالك لا اشكال ان يقال فيه ماذا؟ انه طهور. انه طهور. لانه ليس لديهم ماء طاهر - 00:23:28

فإن كانت فان الماء قليلاً فحينئذ - 00:23:49  
الآن يزول عنه اسم الماء عند الجمهور يقولون لا ننظر المال الذي خالطته أشياء ظاهرة هل هي قال لي هل هذا الماء قليل أو كثير؟

لا يصح لنا الوضوء به ولا رفع الحدث به. وإن كان الماء كثيراً لن تؤثر فيه هذه آآ المخالطة و ما مقدار الماء الكثير والقليل؟ هذا موطن اختلاف بين الفقهاء. وأنا ما ودي، أنا ندخل، فـ هذه المسألة لأنها مسألة - 06:24:06

اـ طويلة وواسعة واشوفك اـ تشر لي اـ يدك عـلامـة على اـنتهاء اللقاءـ ولذلك لـعلـنا ان شـاء اللهـ اللهـ جـلـ وـعـلاـ ان نـتـكلـمـ عنـ هـذـهـ المسـأـلةـ فيـ الـلـقاءـ القـادـمـ لـنـبـينـ حقـقـةـ هـذـهـ المسـأـلةـ وـنـبـينـ 00:24:27

ان اه الشمرات المترتبة عليها ونبيين منشأ الخلاف فيها ونبيين اقوال اهل العلم وادلتهم والشمرات المترتبة على هذه المسألة ليكون آآ المستمع الكريمه او المشاهد الكريمه على آآ اكما وحده فـ الاستفادة من - 00:24:47

المسائل اه العلمية وهذه المسألة بذاتها وسائل الله جل وعلا لنا ولهم التوفيق. اللهم امين اه كنتم معنا مشاهدينا الكرام في كل مكان  
فـ بـ نـاـمـه بـ سـاـ الفـقـه مـعـ مـعـالـ الشـيخـ الـدـكـتـورـ سـعـدـ بـ نـاصـ الشـتـاءـ - 00:25:07

شكرا له ثم شكرنا لكم على متابعتكم وسائل الله ان يجعلنا جميعا من يستمع القول فيتبعوا احسنه. ثم نصلی ونسلم على نبينا

00:25:43 - آنها را تذکر امیدا میکارند